

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

- يعين وكيلا عاما بالنيابة الإدارية كل من السيدين الوكيلين العامين للنيابة الإدارية :
- محمد فوزى صادق السيد مصطفى (على سبيل التذكار)
 - أحمد صبرى محمد الببلى (على سبيل التذكار)
 - عرفات عباس محمود عطيفه .

(المادة الثانية)

- يعين وكيلا عاما للنيابة الإدارية كل من السيدين رئيس النيابة الإدارية من الفئة " أ " :
- توفيق عبد العليم عطيه عبد الله جندى
 - محسن عبد الحميد محمد على

(المادة الثالثة)

- يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة (أ) السيد رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب)
- منير محمد عبد الحميد أبو شنب .

(المادة الرابعة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "ب" كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة :

- الشحات عبد الخالق الشحات تقصيره .
- هبدالله الغريب مجاهد .
- على أحمد عبدالله هبدالله إبراهيم .

(المادة الخامسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية :

- هاشم بشير هوض حسن .
- عاطف نجيب فرج .
- عزت أبوزيد عبد الرحمن .

(المادة السادسة)

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية كل من السادة مساعدي النيابة الإدارية :

- ممدوح حلمي عبد الفتاح العروسي .
- سيد عبد الحكيم هرماس .
- عبد الراضي أحمد صديق سليمان .
- حمدي سالم عبد المقصود جبر .

(المادة السابعة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "ب" السيد /مصطفى عبد العزيز أحمد على أن يكون ترتيبه في الأقدمية تاليا للسيد/حسن بكرى محمد عمر مرزوق وسابقا على السيد/ولاء فرج السعدنى .

(المادة الثامنة)

يعين مساعدا للنيابة الإدارية السيد / عادل فتح الله عبد العاطى شاهين المندوب المساعد بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون ترتيبه في الأقدمية تاليا للسيد / محمد نبيل متولى عبد الباقي إسماعيل وسابقا للسيد / عبد الراضي محمد عبد اللطيف .

(المادة التاسعة)

يعين مساعدا للنيابة الإدارية كل من السادة :

- ناريمان سيد منصور غيضان .

- سونيا محمد زاهيد أبو زهره .
- عبد الرؤوف موسى عبد الرؤوف .
- حسنى محمود أحمد عثمان .
- سونيا توفيق هنرى تكلا .
- أميرة محمود محمد العطار .
- رشدى حامد أحمد حسن سليمه .
- محمد عبد الحميد حساين محمد .
- نادية محمد معوض السيد .
- أحمد طه محمد خلف الله .
- ناصف رزق الله عطيه عيد السلام .
- عبد الحسيب سند عطيه نجاه .
- هدى أحمد محمد عيسى .
- عزت مختار محمد أحمد خليفة .
- فاطمة عبد العال محمد جمعه .
- محمود صالح محمد العادلى .
- زفلول عبد الراضى حسن درويش .
- رمضان إبراهيم محمد النجار .
- إحسان أنور محمد الطوخى .
- يوسف خفاجى محمد إبراهيم جاد .
- أميمه على زين العابدين القصبي .
- خميس رمضان محمود محمد .
- أحمد محمد أحمد راضى .
- منى عادل محمد الخزيرى .
- حامد محمد عبد الحليل أبو العينين .
- على محمد محمد على مصطفى .
- إبراهيم محمد ناجى عابدين .
- كمال محمد موسى السيد .
- جمال إبراهيم سيد صالح .

- محمد علي حسن أحمد .
- فوري عبد الحفيظ محمد عبد الله .
- سيد محمد محمود سيد نوفل .
- عبد المنعم عبد المقصود أحمد غنيم .
- كمال محمد عبد الحلیم فرج الله .
- فتحي محمد محمد خليفة .
- جمال صادق فرج عياد .
- فوزي زكي عمر السيد .
- محمد أحمد مصطفى عبد الرحمن .
- فوزي السيد شحاته السيد .
- محمد عبد العزيز محمد عطيه .
- السيد خالف إبراهيم عبد المولى .
- السباعي محسوب سيد أحمد أيوب .
- غنيم عبد العزيز غنيم عبد الجواد .
- فائق محمد محمد منير جادو .
- أشرف سعد عبد الهادي سالم .
- وفيه هلي السيد أحمد سلامة العطيني .
- مجدي يوسف حسن فرج البنا .
- نفرتي أحمد طوسون حسين .
- محمود عبد الفتاح مصطفى بيرم .
- عبد الغني محمد أحمد الشاذلي .
- محمد كامل أمين محمد .
- طلعت محمد علي الحفناوي .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الأولى سنة ١٤٠١ (٩ مارس سنة ١٩٨١)

أنور السادات